وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار وزارى رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠١٢ «قانونى مشترك»

بشأن تعديل نظام إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس

المرافق للقرار الوزارى رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠١٠ «قانونى مشترك»

وزير الصناعة والتجارة الخارجية ، ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة الموحد والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير المشار إليه ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تنظيم تصدير البطاطس ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٦١ لسنة ٢٠٠١ باستمرار عمل لجنة تنظيم تصدير البطاطس خلال موسم ٢٠٠٠/٢٠٠١ والمواسم التالية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠١٠ «قانونى مشترك» بشأن نظام إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس ؛

وعلى كتاب المجلس التصديرى للحاصلات الزراعية المؤرخ ٢٠١٢/١/١٢ ؛

وعلى توصية لجنة تنظيم تصدير البطاطس المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٠ ؛

وبناءً على مذكرة قطاع التجارة الخارجية المؤرخة ٢٠١٢/٣/١٨ ؛

قـــــررا :

(المـــادة الأولى)

يستبدل بنص البند (سادسًا) من النظام المرافق للقرار الوزارى رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠١٠ «قانونى مشترك» بشأن نظام إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس - المشار إليه - النص الآتى :

«**سادسا** - التصدير :

١ - يلتزم كل مصدر من المسموح لهم بالتصدير إلى دول الاتحاد الأوروبى بتصدير كميات لا تتجاوز الكميات المصرح له بتصديرها على النحو الآتى :

الشركات المصرح لها بتصدير كمية أكثر من ١٠ آلاف طن خلال موسم (٢٠٠٩/٢٠١٠) وفقًا لسجلات الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات يصرح لها بتصدير ذات الكمية بزيادة قدرها (١٠٪) .

الشركات المصرح لها بتصدير كمية ١٠ آلاف طن فأقل خلال موسم (٢٠٠٩/٢٠١٠) وفقًا لسجلات الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات يصرح لها بتصدير ذات الكمية بزيادة قدرها (٢٠٪) وبحد أدنى ٣ آلاف طن .

الشركات التى ستقوم بالتصدير إلى دول الاتحاد الأوروبى لأول مرة لاستيفائها اشتراطات التصدير إلى هذه الأسواق ، يسمح لها بالتصدير بكمية لا تتجاوز متوسط ما تم تصديره خلال الثلاث مواسم الأخيرة إلى أسواق خارج الاتحاد الأوروبى ، وبحد أدنى ما تم تصديره خلال أى من الموسمين السابقين وبحد أقصى ألفى طن خلال موسم (٢٠١١/٢٠١٢) ، ويزداد الحد الأقصى إلى ٣ آلاف طن فى المواسم التالية .

٢ - تتولى الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بالتنسيق مع مشروع حصر مرض العفن البنى فى البطاطس والإدارة المركزية للحجر الزراعى بإعداد سجل للمصدرين المسموح لهم بالتصدير إلى الاتحاد الأوروبى تتابع فيه الكميات المصدرة خلال الموسم التصديرى» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/٣/٢٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى	وزير الصناعة والتجارة الخارجية
م/ محمد رضا إسماعيل	د. م/ محمود عيسى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

٢٥٥٤٩ س ٢٠١١ - ١٧٨٦